

2 - 5 شرح متن الورقات (فيديو) الدرس الثاني - الشيخ سعد بن

شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونوعز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلما
ضل له من يضل فلا هادي له وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاده ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00
صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد ايها الاخوة هذا هو متن الورقات المجلس الثاني آآ وكنا وصلنا في عند
قول المصنف نعم في اقسام الكلام عند قوله والكلام ينقسم الى امر ونهي. بسم الله سم - 00:00:22
بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد نعم. وبوجهه
اخر ينقسم الى حقيقة. نعم. يقول الكلام لما بدأ في اقسام - 00:00:49
أصول الفقه بدأ بالقسم الاول وهو الكلام وبين ان الكلام ايضا اقسام واقل اقسامه ما يتربى منه الكلام هو ان اسم ابن اسمين او من
اسم وفعل او من اسم - 00:01:19

حرف او من اسم ومن حرف وفعل. طيب الان تقسيم الكلام الذي يعني يعنيانا في اصول الفقه. يعني هذا الكلام الان الذي بدأ فيه
المصنف اليوم هو الذي يفهم منه في اصول الفقه خاصة - 00:01:37
بفهم النصوص. لانه حتى نفهم ما هو الامر الذي في القرآن هل هذا امر ام ليس بامر؟ ها طيب هل هذا نهي ام ليس بنهي الى اخره
قال ينقسم الى امر ونهي. تلاحظون انه - 00:01:57

ذكر التقسيم ثلاث مرات في هذا في هذا يعني الدراسي مع انه في الدرس السابق ذكر قسما ذكر التقسيم قال الى اربعة ثم
قسمه الى اربعة ثم قسمه الى حقيقة ومجاز. قال ينقسم الى امر ونهي وخبر واستخبار. الامر - 00:02:15
واضحها ولا تقم امر لا تقم وهي مثل ما يرد في القرآن اقم الصلاة طرفي النار هذا امرها ولا تقربوا الزنا هذا الى اخره وخبر
واستخبار هو ما يأتي ما يفهم منه الخبر. طيب كيف نفرق بين - 00:02:35
الامر والنهي ها اول عفوا بين الخبر والامر ان الخبر هو ما يدخله التصديق والتکذیب الذي ممكن ان يصدق ممكن ان غير لا
يصدق لما يقول جاء زيد - 00:02:58

هذا خبر ان كان صدقا او كذبة. كيف تفهم انه خبر الامر ليس فيه تصديق ولا تکذیب. فيه امثال النهي في امثال استناب فهذا الذي
يميز ولذلك المصنف قسمه الى اربعة اقسام خب امر ونهي وخبر - 00:03:21

واستخبار وثم قال استخبارا هو الاستفهام والاستخبار هو الاستفهام. يعني يعني يطلب الخبر استفهم لم فعلت كذا الاستفهام سماها
الشيخ استخبار القسمة الثانية قال وينقسم الى تمن وعرض وقسم تمني - 00:03:42
مثل ايش؟ يا ليت الشباب يعود يا ليت الشباب يعود يوما يا ليت الشباب يعود يوما الى اخره العرض هو الحث يقول هل تنزل عندنا
هل تأتينا ونحوها من الا تأتيناها الى اخره - 00:04:10

ثم قسم ايضا القسم وهو الحلف هذه القسمة الاصوب فيها ان يقسم كما ذكر شيخ الاسلام وغيره من العلماء انه ينقسم الى خبرها
وان شاء خبر ما يتضمن الاخبار والانشاء هو ما يتضمن - 00:04:27

طلب الفعل او طلب الترك الى خبر وانشاء وهكذا يعني خبر وانشاء الخبر يقولون دائرة بين النفي والاثبات يعني التصديق والتکذیب

والامر هو ما يكون فيه والانشاء هو ما يكون فيه امر او نهي - 00:04:54

او اباحة او نحو ذلك الاستفهام من قبيل لانك يطلب منك ان تخبر وهكذا ثم قال ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة ومجاز. هذه مسألة كبيرة هل الكلام العربي فيه حقيقة ومجاز ام انه كله حقيقة - 00:05:17

هذا محل خلاف ولن نطيل البحث فيه هنا لان المقصود المرور على المتن وكلام المصنف لما يقسم الى حقيقة ومجاز ينبغي ان تنتبهوا الى شيء انه لا المسألة هذه لا نقول فيها ضلاله وهى - 00:05:47

نقول انه مثلاً كلامه مرجوح غير مثلاً غير مرجوح الراجح غيره لا يعني انه ظل لماذا؟ لان غيره تكلم فيها ان المسألة ان الكلام في فيه حقيقة ومجاز ليس هو من مبتدعات - 00:06:06

هذا الرجل مثلاً او اصحابه المتكلمين لا كان هناك من السلف من يقول فيه في الكلام حقيقة ومجاز عبيد القاسم يسلم من ائمة بالنسبة للامام احمد فاذا ولذلك اكثر الحنابلة - 00:06:23

لا يخفى عليكم ان الغالب عليهم اصولهم السلفية انهم يقولون الى حقيقة ومجاز. فلنصله محل اجتهاد لكن الحذر فيها ان بعض المتكلمين اتخاذ هذه تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز اتخذه وسيلة - 00:06:45

لتأويل الصفات اتخاذ وسيلة الى البدعة فيقول مثلاً الرحمن على العرش استوى هذا ليس حقيقة الاستواء وانما هي مجاز عن الاستواء تأوله لان التأويل يبني على عالم المجاز تأوله يقولون تأوله كذا. وانما هي مجاز عن كذا - 00:07:04

رضي الله عنهم ورضوا عنه. قالوا هذا مجاز عن اراده الاشارة من الارادة وهذا غير صحيح لان الارادة شيء اخر صفة اخرى وهم يثبتون مثلاً صفة الارادة ويقولون هؤلاء مثلاً الاشارة يسمونهم الصفاتية - 00:07:32

يثبتون صفة الارادة ويقولون الارادة دل عليها العقل وانه آآ وجود الخلق مخلوقات يدل على وجود خالق وتدل على انه قادر وتدل على انه عليم وتدل على انه مريد - 00:07:55

اراد الخلق اراد كذا فاثبتوه هذه. طيب انتوا تثبتون هذه الصفات وادا قال لكم المعتزلة ان هذا تشبيه. ماذا تجيبون؟ قالوا نقول انه اراد على ما يليق بجلاله عز وجل لا تشبه اراده المخلوقين - 00:08:23

ونحن نقول ذلك نقول الرضا على ما يليق بجلاله عز وجل لا يشبه رضا المخلوقين ومحبة على ما يليق بجلاله عز وجل لا تشبه محبة المخلوقين. وهكذا بقية الصفات ولذلك قاعدة ذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره - 00:08:41

قبل قبل الخطيب البغدادي وكذا القول في في الصفات في بعض الصفات القول في الصفات الاخرى لا يجعل صفة لها قاعدة وصفة ليس لها الذي تقوله في صفة الارادة هو الذي تقوله في صفة - 00:09:02

المحبة والرضا والى اخر بقية الصفات الكثيرة كلها نقول ايش نسبتها لله على ما يليق بجلاله عز وجل اثباتاً حقيقياً منها عن عن المشابهة المخلوقين ليس كمثله شيء وهو السميع البصير - 00:09:19

هكذا اردنا التنبيه على قضية المجازات لا شك المهم اردنا فقط هذه تقديم حلاً ان قضية الحقيقة هو المجاز آآ اذا سلمت من هذه الهوة التي اتخاذوها فالامر فيها سهل - 00:09:37

لا نأخذها على انها من يثبت المجاز لابد ان يكون ضالاً لا مهوب صحيح غير صحيح بل نقول ان من يثبت المجاز يقول المجاز موجود مثل قوله جداراً يريد ان ينقض - 00:09:59

اثبت في هذا نسب الارادة الى الجدار هنا بمعنى المجاز من قال انه مجاز كابي عبيد وغيره ها قانون ما يجوز يسمونه المعنى عبيد والكسائي يسمونه ايش؟ المثل والمعنى - 00:10:15

معنى او مثل المهم انه نقول هذى وجهة نظر واجتهاد ومن يقول ليس في في الكلام مجاز كله حقيقة وانما هذا حقيقة مثلاً لما تقول جداراً يريد ان ينقض هذا السقوط - 00:10:34

بالنسبة لهذا الجدار يسمى اراده. حقيقة بالنسبة له كما ان الصبي له اراده والرجل الكبير له اراده هذا له اراده وهذا له اراده. لا تتشابه بل كما اراده الخالق عز وجل - 00:10:53

التي لا تشبه ارادته المخلوق بما يليق بحاله والمخلوق بما يليق به كذلك لو اتيت الى مخلوقات الله كابيات ارادة الانسان العاقل
المميز الذي له ارادة حقيقية ونية او ارادة البهيمة - [00:11:09](#)

تريد ان تأكل تريد ان تفعل كذا لها ارادة لكنها بما يليق بها فاذا نقول كله حقيقة لكنه كل بحسبه المهم فانا اردت هذا فقط ان حتى لا يقول لشخص مثلا لكيف نثبت المجاز ولانه كذا واهل البدع نقول اهل البدع الجواب عنهم شيء اخر - [00:11:28](#)
ومن العلماء من قال يوجد المجاز في اللغة لكن ليس في القرآن مجاز ومنهم من قال لا يوجد في اللغة مجاز وفي القرآن مجاز لكنه مجاز ليس المعنى به الايهام عن الحقيقة - [00:11:51](#)

يفهم من السياق ان المراد غير مثلا الظاهر انه كذا الى اخره. مثلا فرت من قسورة ما هي القسورة هنا الاسد ها من الاسد والقسورة او فرت من الصياد. لانه يطلق عليه قسورة - [00:12:09](#)

من الصياد كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة هل المراد الاسد وهو الاسم الحقيقي له. اما مراد الصياد الذي كالأسد الى اخره المهم يقول ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة ومجاز. الان يفسر الحقيقة. اقرأ - [00:12:30](#)
احسن الله اليك. قال في الحقيقة ما بقي في الاستعمال على موضوعه قيل ما استعمل فيما اصطلاح عليه من المخاطبة والمجاز ذكر الان الحقيقة ما هي ؟ وفسرها بتفسيرين ما جزم بالتفسير الاول وهي ما بقي في الاستعمال على موضوعه. ما هي كلمة في الاستعمال ؟ عندنا كلمتين ذكرهما الاستعمال - [00:12:51](#)

او كلمة موضوعه ما هو موضوعه؟ موضوعه يقصد الذي وضع له وضع اللغة عليه من الاصل هذا سمي الماء موضوعهم لغة العرب سواء قلنا ان الواقع المتخاطبون اتفقوا عليها في القدم او ان الله اوحى لانه اختلف العلماء في اللغات مبدأ اللغات هل هي وحي وعلم ادم الاسماء كلها - [00:13:18](#)

ها كم هذا قول كثير جمهور العلماء او انه مواطعة يعني اتفاق بينهم توافق على تسمية هذا الشيء مثل الان في العصر الحديث. في اشياء محدثات مخترعات اتفقوا ان يسموها مثلا هذا يسمونه - [00:13:50](#)

جوال هذا يسمونه ساعة سموها ساعة مع ان الساعة هي الزمن فترة من الزمان. سموها ساعة تواظعوا عليها يسمونها ساعة او يسمونه مؤقتا المهم هذا تواضع ما لها اسم في الاصل؟ فنقول لها الهاتف لا يسموه الهاتف - [00:14:05](#)

يهتف لك من من ايش من الخارج ليس لا يكلمك مباشرة جوال متوجول مع الانسان الى اخره. المهم لكن اه يقول ما استعمل على موضوعه الموضوع الذي استعمل عليه هل وضع عليه في الاصل استعمل به. الاسد الحيوان المفترس - [00:14:25](#)
هذا هو الاسم تخبر عن الحيوان المفترس جاء اسد هذا استعمل على موضوعه فاذا استعملته في غير موضوعه الذي وضع له قلت جاء الاسد جاء رأيت اسدا شاهرا سيفا ما هو هذا - [00:14:50](#)

هذا الرجل الشجاع نقلت عن موضوعه الى شيء اخر ما هو المجاز يسمونه المجاز تبي تقبل هذا ما تبي تقبل بكيفك سمه مجال سم شيخ الاسلام ابن تيمية يقول لا هو حقيقة - [00:15:09](#)

لما تقول رأيت اسدا شاهرا رمحه او سيفه هو هذا حقيقة لانه يسمى بذلك في الحقيقة وانما تجوز في اللغة ان يسمى كذا او يسمى كذا المهم التفسير الاول للحقيقة الحقيقة اصلها من الحق - [00:15:24](#)

حقيقة اصنع من الحق الشيء الثابت ثابت على موضوعه الاسم الثابت على موضوعه يسمى حقيقة طيب ثم قال وقيل القول الثاني في تفسير الحقيقة ما استعمل في ما اصطلاح عليه من المخاطبة - [00:15:45](#)

الحقيقة ما استعمل على في في ما اصطلاح عليه من المخاطبة لو الناس اصطلحوا على تسمية شيء باسم ساضرب لكم مثلا الدابة كلمة دابة دابة اصلها في اللغة كل من يدب - [00:16:05](#)

ها سواء على رجلين على اربعها والله عز وجل اخبرنا انه خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على منهم من يمشي على بطنه اذا داب - [00:16:27](#)

على بطنه الزواحف لكن صار في مصطلح غالب العرب اصطلاح الدابة على الفرس او على الحمار ما يسمون اه الانسان دابة لو جاءك

شخص وقال لك ها يقول انا دابة ما تحترمني - 00:16:47

لاحظت كيف اذا خص كلمة دابة بماذا اصطلاح على انه الحمار او الفرس او غيره ما يمشي على اربع من هذه هذا يقول وقبل فيما استعمل فيما اصطلاح عليه من المخاطبة. يصير هذا حقيقة حتى ولو كان - 00:17:16

يمكن ان يأتيك شخص ويقول هذا مجاز. يا اخي انت خصصت المسمى الفرس كلمة دابة هذا مجاز المهم هذا قول اخر نعم في طيب كلمة صلاة في اللغة هنا لابد عندنا اشياء مصطلحات شرعية نفهمها حتى لأن المقصود من اصول الفقه هو فهم مصطلح - 00:17:39

الشرعية كلمة الصلاة في اصل اللغة الدعاء مطلق الدعاء او الدعاء الى خير سواء دعاء صلاة دعاء الذكر دعاء سؤال المهم كل دعاء له او بخير دعاء بخير يسمى صلاة. خص في في الشريعة في هذه الصلاة المعروضة - 00:18:05

في هذه الصلاة المعروفة ذوات الركوع والسجود فلو قوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه الرجل قال اللهم بزكاته قال اللهم صلي على الـ فلان - 00:18:33

صلي على الـ فلان. هل يصلی عليهم اربع ركعات؟ لا. يدعوه له استعمل الحقيقة الاصلية مع ان كلمة الصلاة ها اقم الصلاة طرفي النهار المقصود بها؟ الصلوات الخمس وزلفا من الليل ان الى اخر الآيات - 00:18:56

واذا هنا هناك ما استعمل نقل استعماله الى شيء خاص وهناك ما بقي على موضوعه اللغوي. طيب يتضح هذا بكلمة المجاز مو المجاز والمجاز قال والمجاز ما تجوز به عن موضوعه اي نعم المجاز ما تجوز - 00:19:23

اي تعدي كلمة مجاوزة مم كلمة المجاوزة هي التعدي واضح يعني ما تعدينا موضوعه الى شيء اخر مثل الصلاة موضوعها مثل قلنا مثل ايش الاسد موضوع في اللغة الحيوان المفترس - 00:19:46

انتقل الى الرجل الشجاع تجاوزت تعديت موضوعه الى موضوع اخر. فانتقل اليه طيب هذا بالنسبة الى تعريف المجاز يعني ما يجوز في اللغة الكلام به على غير حقيقته. نعم احسن الله اليك. قال والحقيقة اما لغوية واما شرعية - 00:20:08

واما عرفية. الان رجع الى الحقيقة الحقائق ثلاثة انواع حقيقة لغوية يعني في وظيع اللغة هذه مسمها. مثل كلمة الصلاة في وظيع اللغة تشمل كل دعائنا بخير كل دعاء بخير هذا يسمى صلاة - 00:20:35

هذا في اصل اللغة طيب الحقيقة الشرعية التي وضعها الشارع خصها الشرع باسم مثل ايش؟ كلمة الصلاة ما هي الحقيقة الشرعية لا في الشرعية جاء الصلاة ذات الصلوات ذات الركوع والسجود - 00:20:55

او ذات القيام كصلاة الجنائز هذا الحقيقة الشرعية خصت بهذا ولذلك اذا جاء الامر بالصلاحة نقول المقصود به الصلوات ذات الركوع والسجود او القيام ما المقصود بها الدعاء؟ اقم الصلاة طرفي النهار. لو جاءنا شخص وقال خلاص انا - 00:21:17

فقط اذا جاء وقت الصلوات ارفع يديني يدعني ويكتفي ما اصلني ها يقول هذا في اللغة هذا معنى الصلاة في اللغة نقول لا هنا الخطاب خطاب ايش؟ شرعي بالمصطلح الشرعي - 00:21:35

يعني الذي جاء به الشرع وخصه به صار له اثم مثل الصيام في اصل اللغة مطلق الامساك مطلق الامساك من يمسك عن كلام نمسك عن طعام من يمسك عن جري الى اخره خير صيام وخير غير صائمة تحت العين يعني خيل تجري وخيل لا تجري - 00:21:50

واقف عن الصغير او كذا هنا دل على اني نذرت للرحمـن صومـا الكلامـ السـكوتـ عنـ الكلـامـ فـلنـ اـكلـ الـيـومـ اـنسـيـاـ. لكن جاء في الشرعية خص الصيام بهذا العبادة الامساك عن الطعام - 00:22:09

فمن شهد منكم الشهر فليصمـهـ. يعني ايش؟ نقف عنـ الحـرـكةـ نـقـفـ عنـ الكلـامـ؟ لاـ بـيـنـتـ الشـرـعـيـةـ انـ المـقـصـودـ بـالـصـيـامـ هـنـاـ هـذـاـ المـصـطـلـحـ الىـ اـخـرـهـ هـذـيـ يـسـمـيـهـ حـقـيقـةـ شـرـعـيـةـ ماـ نـقـولـ مـجـازـ - 00:22:27

لا تدرـيـ وتـقـولـ مـجـازـ لـانـهـ خـصـتـ بـالـشـرـعـ وـهـ الـذـيـ عـبـرـ عـنـهـ مـصـنـفـ وـقـيلـ ماـ اـسـتـعـمـلـ فـيـماـ اـصـطـلـاحـ عـلـيـهـ مـنـ مـخـاطـبـةـ اـصـطـلـاحـ فيـ المـخـاطـبـةـ الشـرـعـيـةـ عـلـيـهـ اـنـ الصـيـامـ الـامـساـكـ عـنـ الطـعـامـ - 00:22:45

على ان الصلاة ذات الركوع والسجود واما عرفية. النوع الثالث وهي عرفية اما عرفية عامة او عرفية خاصة العرفية العامة مثل ما

تعارف الناس ان يسموا ايش ؟ الدابة بابا الفرس - 00:22:59

انتقلت من كل دابة الى ذوات الاربع كذلك العرفية الخاصة مثل ان يكون عنده مثل عرف اه عند اهل النحو الفاعل والمفعول به عندهم عرف ان الفاعل المقصود به تقول ضرب زيد عمراها - 00:23:17

زيد فاعل مرفوع امر المفعول به يعني مضروب طيب قصة يعني خفف عليكم شوي اتي احد الولاة الاتراك الى في في بغداد اتي بعالمو يدرس النحو فكان يضرب الامثال له ويقول ضرب زيد عمرا ضرب ما كان عند - 00:23:43

عند النحات فقال ليش دايم زيد يضرب عمرو؟ ليش ما عمر يضرب زيد فقال والله هذا شي تعارفوا عليه النحات قال لا في سبب اما تخبرني ما هو السبب والا اعاقبك - 00:24:13

فما اجاب حبسه حطه في السجن وطلب كل عالم نحو كل ما يأتيه بعالمو يقول يا يا باشا هذا الامر اه كلام في النحات ما في ما في لا جريمة ولا شيء قال ابدا فيه لابد فيه شيء - 00:24:28

فسمع احد النحات الاذكياء دخل على الوالي وقال طال عمرك انا عندي الخبر. قال وش الخبر؟ قال عمرو سرق واو داود تعرفون واو داود داود كان في هوا بالنطق اثنين وفي الكتابة - 00:24:45

واحد عمرو عنده واو زايدة كلمة عمرو ما لها داعي لقد سرقوا داود ويسربونه قال احسنت. اطلب جائزة قال اخرج الحمير لي في السجن هؤلاء طيب اكمل قال والمجاز اما ان يكون بزيادة او نقصان او نقل او استعارة. هذي انواع المجاز - 00:25:02

يعني الذي يرد طبعا ما يقصد كل انواع المجاز ارادت تقريرا متن يعني مثلا لو تذهب الى مختصر الفتوحى وشرحه الكوكب المنير شرح الكوكب المنير لما ذكر انواع المجاز اللي يرد ذكر شيئا هائلا جدا يعني يصعب حتى استحضاره - 00:25:36

اما يرد الشيخ هنا ذكر اربعة انواع التي لان مقصودة تخفيف الكتاب وضرب المثال فذكر المشهورات عددة الباب زيادة اما مجاز بزيادة او مجاز بنقص او جاز بنقل او مجاز باستعارة تشبيه - 00:25:59

ثم سيطرب المثال له. هو يطرب المثال له ما نحتاج. طيب كمل خلف المجاز بزيادة مثل قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. هنا كلمة زيادة الكاف الكاف هذه يقولون هذه - 00:26:20

مجاز زائدة يعني لا نفترها على ظاهرها هل الله له مثل ما قال الله عز وجل ليس له ليس كمثله شيء. المقصود انه ليس له مثيل. الكاف هنا دخلت على مثلها هل معنى انه ليس كمثل الله - 00:26:39

ليس كمثل الله مثيل ما في مثيل اصلا حتى نظر نقول للناس لهم آآ مثيله ليس له مثيل لا اذا ما المقصود هذه زيادة الكاف لزيادة تأكيد النفي لان الكاف للتتشبيه. جزاكم الله خير - 00:26:58

الكاف حرف تشبيه. ومثل اسم تشبيه كاف حرف تشبيه ومثل اسم تشبيه وجهرى في لغة العرب ان يقولوا ذلك ما يقال الشاعر خلق يوازيه في الفضائل ما في ليس كمثل هذا دارج في لغة العرب - 00:27:19

طيب لماذا؟ قالوا الكاف تأتي واما آآ زائدة مثلا يقول شبه بكاف وبها التعليل قد يعني وزائدا بتوكيد ورد اما تأتي للتتشبيه شبه بكافي وبها ابن مالك وبها التعليل قد يعني تكون للتعديل - 00:27:43

وزائدا بتوكيد ورد. هذه الثالثة. ثلاث انواع. انا قلت لكم اربعة. ثلاث انواع هنا لماذا وردت هنا؟ زائدة من حيث لـ زائدة ايش معنى زائدة؟ زائدة يعني لا نقول انها للتتشبيه - 00:28:11

ولا نقول انها للتعليل مثل قوله عز وجل كما لم يؤمنوا به اول مرة ونقلب افندتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة. هذه ليست للتتشبيه هذه للتعليل اي لانهم لم يؤمنوا به اول مرة نقلب افندتهم وابصارهم - 00:28:26

لكن اذا كانت ليست للتتشبيه تقول فلان كفلان يعني مثل فلان هذه التشبيه وليس للتعليل اذا هي زائدة يعني بمعنى انها ليست على معانيها المقصودة طيب لماذا الزائدة يؤتى بها للتأكيد - 00:28:45

لتأكيد ما دخلت عليه تأكيد النفي واضح؟ اذا الزائد لابد له من فائدة بعض العلماء يقول صلة يبتعد عن كلمة زائد يقول ليس في كلام الا زائد نقول ليس المقصود به الزائد الذي لا فائدة منه لا زائدة بتوكيد ورد. اي جاء لاجل التوكيد. فمثالها هنا - 00:29:05

واضح؟ فإذا نقول لا تفهم منها أنها أنه يفهم منها أنه ليس كمثل الله مثيل لا ليس المقصود المقصود نفي المثلية ليس لله مثيل واحد هذا بالنسبة إلى الكاف أه المجاز بالزيادة. نعم - [00:29:25](#)

احسن الله اليك. قال والمجاز بالنقاصان مثل قوله تعالى وسائل القرية والمجاز بالنقل كالغائط فيما يخرج من الانسان. نعم. المجاز الثاني المجاز بالنقاصان. أي نقص من الكلام شيء وسائل القرية اصلها في المعنى وسائل اهل القرية. القرية ما تسأل الجدران - [00:29:45](#)

التي كان فيها والعيرة التي اقبلنا فيها. القافلة او العير او الابل. هل تسأل الابل المقصود بها القافلة. اهلنا اهل العير. اهل القرية فقالوا هذا من هذا القبيل هذا يقول ايش - [00:30:08](#)

آآ بالنقاص نقص من الكلام شيء والمقصود الناقص يعني المحذوف هذا هو اسأل اهل القرية. نعم بالنقل اي نقل المعنى يقول كالغائط فيما يخرج من الانسان نقل الغائط اصله في اللغة - [00:30:24](#)

المنخفض الغائط المكان المنخفض. لاحظ ان العرب تكتي عن الاشياء المستقبحة الاشياء التي يستقبح ذكرها او يستحيى من ذكرها تكتي عنها يقول عز وجل او لامستم النساء. المقصود به الوطء - [00:30:45](#)

ها كلمة وطء اصلا في حقيقتها وطء الشيء في الرجل مع ذلك ما عبروا عن نفس الجماع بالتعبير قالوا وطء النكاح اصله في اللغة الظم. ما عبروا عن الجماع بهذا بل عبروا بایش؟ الظم - [00:31:04](#)

البراز المكان بعيد المتبرز الخلاء المكان الحالي الغائط كلها يعبرون عن شيء يستقبحون ان يلفظوه بين في السنتمهم فيقولون خلاء براز فتح الباب براز يعني متبرز عائض مكان منخفض لأن الانسان اذا اراد ان يقضي الحاجة يذهب الى البراز - [00:31:22](#) تبرز بعيد يبرز هذا المقصود. او ينفذ لمكان خالي او الى مكان منخفض مكان منخفض فسموا الخارج من الانسان باسماء ما يكثر ملابستها سموه نقل انتقل الاسم من من الخارج من الانسان - [00:31:48](#)

صار اسم الغائط. يصبح الناس ما يعرفون هذا الا يقول الغائط كذلك مثلا المرأة كانوا يأنفون ان يسمى امرأته فيقولون الطعينة جاءت الطعينة اصلها الدابة فلما كانت المرأة ترکب على الدابة على الناقة ها - [00:32:12](#)

تسموا نقلوا اسم الناقة الى المرأة يقول الطعينة معنى الظاعنة هذا على الحقيقة واضح؟ هذا على الحقيقة لانه قال ربى ما جعلتنی اعمی ها وقد ربى لما وقد كنت بصيرا - [00:32:37](#)

هو يدل على انه اعمى ما يرى. تطفى حتى في انوارهم على يوم على الصراط. هذا على الحقيقة اه نعم احسن الله اليك. قال والمجاز بالاستعارة كقوله تعالى جدارا يريد ان ينقض. قال هذا استعارة له شبهه - [00:33:06](#)

عن التشبيه استعارة يعني التشبيه. شبهه بان شيئا له اراده شبهه فسمى هذا جارية لسان العرب قال والامر الان انتهى من الاقسام الكلام وذهب الى النوع الثاني وهو القسم الثاني من اقسام اصول الفقه - [00:33:29](#)

وهو الامر هذا الثاني. نعم قال والامر استدعاء الفعل بالقول من هو دونه على سبيل الوجه وصيغته افعل. وهي عند الاطلاق والتجرد عن القرينة تحمل عليه. نعم. يقول الامر ما هو الامر - [00:33:52](#)

حتى نفهمه قال استدعاء الفعل الاستدعاء طلب. طلب الفعل لما يقول اقم الصلاة استدعاء الفعل بالقول ايضا لابد ان يكون بالقول ما يكون بالاشارة اذا كان الاشارة ما يعتبر امرا - [00:34:11](#)

لما يقول له هكذا يشير هذا لا يعتبر امرا لأن في اللغة واستدعاء الفعل وان يكون وال فعل المقصود به يعني سواء الفعل اللسان او فعل الجوارح او فعل القلب ها في القول عز وجل يا ايها الذين امنوا امنوا - [00:34:27](#)

امر بالايمان يشمل ايمانا القلب وايمان الجوارح وايمان اللسان بالقول من هو دونه على سبيل الوجوب. يعني من هو دونه ان يكون الامر اعلى من المأمور الامر على من المأمور. فإذا كان المأمور - [00:34:46](#)

مثل الامر مثل المأمور مستوى يسمونه التماس اذا قال له اعطني كذا التماس افعل كذا التماس ولذلك تجد الناس اذا كانوا على هذا سبيل من الادب يقول الله لا يهينك اعطيك كذا ها - [00:35:07](#)

التماس ليس كمثل الاب مع ابنه. الاب الاب مع ابنه ما يقول افعل كذا يا فلان لانه ليس بينهم هذا التحشم يعني
واذا كان من الادنى الى الاعلى - 00:35:25

يسمى الطلب او الدعاء او نحو ذلك. يعني مثلا لما تقول رب اغفر لي اغفر لي النحات المؤذبين اذا اعربوا هذا الكلام يقولون ها اغفر
ما يكون فعل امر الانسان يأمر ربه - 00:35:43

يقولون فعل دعاء مع انهم يقسمون الافعال الى ثلاثة اقسام. ها امر وماضي مضارع فعل امر فعل ماضي فعل المضارع اذا جاؤوا الى
هذه الموضع يقولون فعل دعاء مبني على السكون او الى اخره. اذا حسب - 00:36:02

فاما اذا اذا لانه من دونه لا يسمى امرا لكن يقول على سبيل الوجوب من اعلى الى من هو دونه وعلى سبيل الوجوب ايجاب يعني
الزام على سبيل الالزام - 00:36:25

هذا لماذا قال على سبيل الوجوب؟ طيب اذا كان يأمر على سبيل الاستحباب مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم صلوا بين بين
الاذان والاقامة او صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء - 00:36:40

هذا امر وبين انه امر ايش؟ ندب واستحباب. قال لمن شاء فلماذا لا يسمى امرا؟ من من العلماء من يقول الامر لا يطلق الا على
الواجبات من هم المصنف والصواب ان حتى المندوب يسمى - 00:37:02

أمأموا به لكنه مأمور على سبيل الندب والاستحباب لا على سبيل الوجوب فكلمة على سبيل الوجوب يعني آ على الراجح انه لا داعي
لها نعم وصيغته افعل صيغته افعل مثل - 00:37:21

ها قم اضرب الى اخره من الصيغ هذا هذه الصيغة الاصلية لكن قد يأتي بصيغة ايش صيغة المضارع والوالدات يرضعن اولادهن
حولين كاملين. يرضعن هذا المقصود به الامر لكنه فهم منه الامر ليست الصيغة صيغة الامر - 00:37:42

قال ولاظربن على خمرهن على ولاظربن بخمرهن بخمرهن ولاظربن هنا الامر هذا ولاظربن يضرب هذا فعل مضارع.
لكن دخلت عليه لام الامر حولته من مضارع الى امر. نعم - 00:38:06

احسن الله اليك. قال وهي عند الاطلاق والتجرد عن القرينة تحمل عليه الا ما دل الدليل على ان المراد منه الندب او الاباحة يعني هنا
مسألة صيغة الامر ماذا تدل عليه؟ - 00:38:33

قل كونوا حجارة او حديدا. كونوا حجارة او حديدا موب امر هذا يجب عليهم ان يتتحولوا الى حجارة او حديد ها الصياغة اه السياق
والصيغة سياق يدل على التعجيز ليس المقصود به الامر طلب الفعل - 00:38:53

وانما ايش؟ التعجيز فاتوا بسورة من مثله هل المقصود ان يحاولوا افعلن يجب عليكم ان تفعلوا تحدي لكن اذا ما دل ليست سياقها
للتحدي ولا سياقها للتعجيز ولا الى غيره - 00:39:17

ما الاصل؟ الاصل انها للوجوب اقم الصلة للوجوب لكن يقول وهي عند عند الاطلاق والتجرد عن القرينة ما في القرينة تدل عليها.
قرينة السياق هي اللي تدل عليها. او وجود قرينة اخرى تحمل عليه اي على الوجوب لانه قال على سبيل الوجوب - 00:39:40

الا ما دل الدليل على ان المراد منه الندب او الاباحة مثل قوله عز وجل اذا حلتم فاصطادوا يعني كل شخص اذا حل من الاحرام
يذهب ببحث عن الصيد يستحب له ذلك - 00:40:01

يجب عليه ذلك لا يجب ولا يستحب. هل سمعتم من الفقهاء من قال اذا حللت من الاحرام اذهب ابحث عن الصيد قال يستحب لك ان
تبث عن الصيد ما هو الاية هذي؟ قالوا هذه الاية للاباحة. لان الله حرم الصيد - 00:40:17

ها لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ثم قال اذا حلتم يصطادوا دل على انه رفع للتحريم السابق يعني اذا حلتم تصطادوا ان شئتم لا
يعني ذلك انه يحرم عليكم دائم الصيد هذا المقصود. قوله عز وجل فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا - 00:40:35

هذا امر فكتابوه طيب لماذا ما هو ما ليس على الوجوب؟ ولماذا الفقهاء يقولون على استحباب؟ قالوا القرينة دلت على انه ليس
الوجوب لانه كان في زمن النبي عبيد وما كان فيهم خير بعضهم صالح وبعضهم قادر على العمل ومع ذلك - 00:41:01
ما اعتنفهم ما كتبهم النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة. فعل وحصل الاجماع على انه لا يجب فعل على ان الامر للاستحباب نعم

احسن الله اليك قال ولا يقتضي التكرار على الصحيح الا ما دل الدليل على قصد التكرار. هنا قضية الامر يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم ان يا ايها الناس - [00:41:25](#)

ان الله كتب عليكم الحج فحجوا هل يقتضي ان نجح كل عام هذا الامر يقتضي التكرار ان نفعل هذه القضية يعني لا يجب ان نكرر الحج كل عام. بدليل ان الاعرابي وهو حاتم عدي بن حاتم او آآ او غيره قال يا رسول الاقرع - [00:41:48](#)

habib التمييقي قال يا رسول الله اكل عام لو قلت نعم لوجب ولو وجبت لما استطعتمفهم اذا الاية ليست الحديث الامر فيه ليس على على التكرار. هذا قول المصنف واصحابه الشافعية عند الحنابلة انه على التكرار - [00:42:12](#)

على التكرار بحسب الامكان. ما الا اذا دل الدليل على انه ليس على التكرار عودة للدليل على انه ليس على التكرار. المهم المصنف يقول العكس قال الا اذا ادل الدليل على قصد التكرار. يعني مثلا الصلوات الخمس - [00:42:31](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة دل على ان تكرر في كل يوم وليلة. قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه. اذا كل ما حصلت مشاهدة هلال رمضان - [00:42:48](#)

وجب الصوم. اذا مثل ما قال المصنف والقول الثاني العكس انها على التكرار الا اذا دل الدليل ان المقصود مرة واحدة نعم احسن الله اليك. قال ولا يقتضي الفور والامر بايجاد الفعل امر به. وبما لا يتم الفعل الا به كالامر بالصلوة. نعم. عندك نقص - [00:43:05](#)

قال ولا يقصد الفور لان الغرض منه ايجاد الفعل من غير اختصاص بالزمن الاول دون الزمان الثاني. هذا ما هو موجود عندكم طيب اكتبوها لان هذه من المتن يقول ولا يقتضي الفور - [00:43:33](#)

لان الغرض منه ايجاد الفعل من غير اختصاص في الزمان الاول دون الزمان الثانية هل الامر يقتضي الفور كما قال عز وجل والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - [00:43:52](#)

قوله اقم الصلاة هل يقتضي الفور محل خلاف بين العلماء جمهور العلماء قالوا انه يقتضي الفورية وذهب الشافعية ومنهم المصنف لانه شافعي. الى انه لا يقتضي الفضل يقول لان المقصود هو فعل الامر - [00:44:19](#)

في الزمن دون ان يختص في الزمن الاول دون الزمن الثاني اذا فعله في الزمن الاخير كما لو فعله في الزمن الاول. هذا مقصوده والجمهور العلماء يقولون لا يقتضي التكرار يقتضي الفور ويقتضي التكرار ايضا - [00:44:38](#)

نعم متصورين الصورة ذي في الذهن ها يعني الامر الذي في القرآن موجه او في السنة على العباد مثل اقم الصلاة يقتضي الفور ان تقييم الصلاة مباشرة. نعم يقتضي الفور - [00:44:55](#)

تؤخر الظهر عن وقتها لا لكن لا يقتضي الفور ان تبدأ اقم الصلاة لدلوك الشمس يعني مجرد ما تزول الشمس يجب ان تقييم الصلاة لا بين النبي صلى الله عليه وسلم انه ما بين الوقتين لما ذكر اوقات الصلوات ذكر قال الوقت ما بين هذين - [00:45:15](#)

ما بين الظهر الى العصر كله وقت وما بين العصر الى آآ اصفار الشمس كله ووقته الى اخره على كل هذه المسألة اه يعني من من نحتاج كلام فيها والوقت الضيق نحن نريد ان نختتم اليوم لابد نختتم اليوم ان شاء الله تعالى - [00:45:33](#)

قال ستة من شوال حددها في شوال لما قال ستة من شوال اطلقها النبي صلى الله عليه وسلم. واضح انه ما اراد الفورية نقل يصوم بعد مباشرة قال ستة من شوال فينطبق الستة من اول شوال او من اخر شوال - [00:45:53](#)

واضح القرينة واضحة في النص لكن الكلام فيما في الامر الذي ليس فيه قرينة قال المصنف رحمة الله الذي يدخل الامر والامر بايجاد الفعل والامر بايجاد الفعل امر به وبما لا يتم الفعل الا به. كالامر بالصلاح امر بالطهارة المؤدية - [00:46:15](#)

الىها. هنا مسألة الامر بايجاد الفعل امر به وبما لا يتم الفعل الا به لان الوسائل لها احكام المقاصد. يعني الان الصلاة اقم الصلاة لابد من الوضوء لان الوضوء شرط في الصلاة. فلو قام واقام الصلاة لم يتم من دون وضوء لم يتم - [00:46:41](#)

لم تتم له الصلاة لانه لا بد نعرف ان الامر هذا متضمن لامر اخر وهو كل ما لا يتم الا به يجب فعله. فتضمن ايش؟ يتضمن الحكم قد يتضمن الامر - [00:47:10](#)

عدة اشياء متربطة عليه واضح وهكذا لكن هنا قاعدة عند الفقهاء او عند الاصوليين يقولون ما لا يتم الواجب الواجب الا به فهو واجب

وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب - 00:47:26

اعيده ولا ما يحتاج اكتبوها ما لا يتم اي الذي لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب. ما الفرق بينهما يعني اظرب لكم مثال - 00:47:49

فرق بين الواجب وبين الوجوب الواجب وصف للفعل نفسه والوجوب وصف للحكم يعني الصلاة واجبة الوجوب هو حكم الصلاة عند الله حكم عنها واجبة. هذا الايحاب يسمى وجوب طيب المثال - 00:48:08

الفرق بين ما لا يتم الواجب الا به وبين ما لا يتم الوجوب الا به. متى تجب الصلاة ها اذا دخل الوقت طيب نقول وجوب الصلاة اذا دخل الوقت. كلمة وجوب الصلاة - 00:48:36

اذا دخل الوقت هل يجب عليك ان تدخل الوقت انت تستطيع ان تدخل الوقت ما تستطيع متى تجب الزكاة اذا حال الحول واذا بلغ النصاب هل يجب عليك ان تحصل نصابا حتى توجب عليك الزكاة - 00:48:54

لا هل يجب عليك ان تحيل الحول حتى تجب عليك الزكاة فنقول ما يجب ان تحيل الحول انت. ان تدير الحول بامر الله. فنقول ما لا يتم الوجوب به فليس بواجب - 00:49:13

لانه هذا وسيلة ليست لك هذى من من احكام الوضع العلماء يفرقون بين الاحكام الوضعية والاحكام التكليفية احكام الوضع يسمونها احكام الوضع. مو القوانين الوضعية لا. احكام الوضعية ما لا يتم الواجب الا به. الان هو واجب - 00:49:26

هو الان واجب الصلاة دخل وقتها وجبت الصلاة فقام يصلى لابد له من ستر ستر العورة. ولابد من طهارة ولابد من استقبال القبلة وهكذا ازالة النجاسة. لا يتم هذا الواجب الا بهذا - 00:49:46

الشي صار هذا الشيء واجبا عليك يجب ان تحصله. يجب ان تأتي بالماء ويجب ان تتوضأ ويجب ان تأتي تشترى الثوب الذي يستر العورة والى اخره خلينا من الاحكام هنا ضيق الوقت - 00:50:07

سترة سترة الصلاة قصدى؟ ولا سترة الثياب؟ لا لا سترة الصلاة هذى مستحبة على الصحيح من اقوال العلماء. السترة التي هي تكون امام ايش تحب اي نعم يستحب يعني ماذا يتم المسنون الا به فهو - 00:50:28

مشنول ومن لا يتم الواجب الا به فهو واجب. نعم قال لو سقطت منه سترة العورة وهو في الصلاة سقطت العورة انكشفت العورة يجب ان يتحرك ليسترها العورة ما العورة ما بين السرة الى الركبة - 00:50:52

فنزلت حتى ظهر البطن من اسفل السرة ماذا نقول له؟ نقول يجب عليك انت ترفع الشيء حتى يستر السرة عورة ام لا الفقهاء يقولون ما بين السرة والركبة يعني الركبة نفسها ليست عورة والسرة نفسها ليست عورة - 00:51:13

العورة ما بينهما قال اذا فعل يخرج المأمور عن العهدة. اذا فعل الواجب صلى الصلاة وتوضأ لها خرج العبد في المأمور عن عهدة الواجب. اصبح ليس في ذمته شيء. لا نقول له اعد الصلاة الذمة بريئة - 00:51:39

لأهم لما يقولون من الى يقولون الغاية بارتداء الغاية ونهاية الغاية خارجة واضح؟ فيقولون العورة هي ما بينهما. نفس السرة ليست عورة ونفس الركبة ليست عورة. العورة ما بينهما - 00:52:03

يا اخوان اذا ظربينا مثال لا تجعلونه هو القظية نضرب امثلة ومستعجلين. نعم احسن الله اليك. قال المصنف رحمه الله الذي يدخل في الامر والنهي وما لا يدخل يدخل في خطاب الله تعالى المؤمنون. والساهي والصبي والمجنون غير داخلين في الخطاب. والكافار مخاطبون بفروع - 00:52:20

وبما لا تصح الا به وهو الاسلام لقوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المسلمين. هنا من الذي يدخل او ما هو الذي يدخل في الامر والنهي - 00:52:45

المخاطب هذا يسمونه ايش؟ التكليف يعني يسمى باب التكليف من هو المكلف قال يدخل في خطاب الله يعني الاوامر اقم الصلاة مثلا يدخل فيها المؤمنون يدخل فيها المؤمنون يعني من النساء والرجال. هؤلاء الذين نقول لهم اقيموا الصلاة - 00:52:58

نحاسبهم على اقامة الصلاة وهكذا ثم قال والساهي والصبي والمجنون غير داخلين في الخطاب بمعنى غير اثميين وغير

مكلفين الان الساهي سهي الصلاة جالس ومشغول ونبي وقت الصلاة. دخل الوقت وخرج الوقت وهو ناسي - 00:53:20
معفو عنه لا نقول اثمت لان الله تعالى يقول اقم الصلاة لذكرى اللام هذى بمعنى لام الغاية ولام القصد يعني اقامها لاجل ذكري. واقمها اذا ذكرت هذا المعنى ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم - 00:53:44

قرأ واقم الصلاة لذكرى المهم يقول ان الساهي والصبي والمجنون غير داخلين في الخطاب اي غير مكلفين لكن الصبي والمجنون لا نقول عليكم القضاء. لكن الساهي نقول عليك القضاء غير مكلف تأثيمها ولكن مكلف قضاء - 00:54:16
ويسميه العلماء ايش؟ انه مكلف القضاء بخطاب اخر وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم فليصلها اذا ذكرها ثم ذكر الكفار هل الكفار مخاطبون بالشائع قالوا مخکم مخاطبون كيف مخاطبون - 00:54:40

تقول الخطاب يدخل في الخطاب المؤمنون ثم تقول الكفار مخاطبون اراد الشيخ رحمة الله اراد ان يبين الرد على قول المتكلمين الائمة الاربعة والسلف يقولون ان الكفار مخاطبون مطالبون كيف؟ قالوا مطالبون بمعنى المحاسبة - 00:54:59
محاسبون لكن ليس بمعنى المطالبة الان تقول له لماذا ما تصلي هو كافر نقول له اسلم ادعوا الى الاسلام. طيب اذا اسلم يقضى لا ما يقضي لماذا؟ لاجل ان لا - 00:55:21

نشق عليه شخص اسلم وعمره ثمانين سنة كم يقضي صيامها الشريعة ما جاءت بهذا الاسلام يهدم ما كان قبله ها ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف - 00:55:39

هذا من هذا من فضل الاسلام انه السبب لتكفير السيئات والعفو لكن المفرط من المسلمين لا الخطاب لا زال مستمر معه هو المفرط في قضي طيب ما الدليل على ان الكفار مخاطبون؟ مخاطبون بمعنى انهم يحاسبون يوم القيمة. لكن اذا اسلمو يغفر لهم ما قد سلف - 00:56:00

ما الدليل على ذلك؟ قوله تعالى ما سلكتم في سقر الا المصليين في جنات يتتساءلون عن المجرمين ما سلكتم في سقر قالوا لم نك من المصليين ولم نك نطعم المسكين - 00:56:26

كنا نخوض مع الخائضين. وان كنا نكذب بيوم الدين حتى اثناين اليقين. فما تنفعهم شفاعة الشافعيين. الذي لا تنفعه شفاعة الشافعيين هو الكافر. كم ذنبنا ذكروه كم نوعا اربعة انواع كبرى. الاول ترك الصلاة - 00:56:39

اما يدل على ان ترك الصلاة كفر ويحاسبون عليه الثاني ها ولم نكن نطعم المسكين ما ما يتصدقون الزكاة ما يفعلون واجب الزكاة والثالث وكنا نخوض مع الخائضين في الاثام والذنوب والفحوج والمعاصي - 00:56:55

الرابع الكفر التكذيب كذب بيوم الدين. يكذبون بالبعث فذكر الله عز وجل الواجبات الكفر. هذه التي حوسروا عليها فدل على انهم يحاسبون دل على انهم يحاسبون نعم قال المصنف رحمة الله والامر بالشيء نهي عن ضده. والنهي عن الشيء امر بضده - 00:57:13
هنا مسألة اذا امرك بشيء هناك عن ظده اقم الصلاة ما ضد اقامة الصلاة ها؟ تركها يعني هناك عن ترك الصلاة صورت هذا الشيء الامر بالشيء نهي عن عن ضده - 00:57:42

لما يقول اه اقم الصلاة اذا لا تتركها فمن شهد منكم الشهر فليصمه اذا لا يفطر الى اخره لكن النهي عن الشيء امرها بضده الامر النهي عن الشيء الامر يتضمن ايش - 00:58:00

بظده وليس بجميع اظداده بضده يعني مثل قوله لا تقربوا الزنا هذا نهي عن قربان الزنا المقصود به ليس انت المقصود به. نقول ايش؟ النهي عن الشيء امر بضده ما هو الذي ضده - 00:58:21

ها طيب واحد الزواج الثاني اصلاحنا ايش العفاف قل العفاف سواء بيايش؟ بزواج او بتسرى عند جارية اتعرفون ملك الاماء المملوکات يملکها يطعها يعتف طيب يعتصم ما يتزوج محتمل يترك لا يتزوج ولا ولا يتسرع لكنه لا يأتي الزنا - 00:58:47
ولا يقربه لا بنظر وبالنحوه. كم واحد؟ ثلاثة او اكثر يكفي ان يفعل واحدا يمتنع به من من الزنا. مو كلها لازم يفعلها يتزوج ويتسرى ويفعل المقصود ترك الزنا. ولذلك يقولون ايش - 00:59:20

الامر بالشيء النهي عن جميع اظداده والنهي عن الشيء الامر بواحد من اضداده الذي يحصل بها الامتناع الذي يحصل به الامتناع. نعم
ثم الان بدأ في النهي وهو قسم الامر. نعم - 00:59:38

قال والنهي استدعاء الترک بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب ويدل على فساد المنهي عنه. النهي فسره بما يشبه تفسير الامر.
هنا قال هناك قال استدعاء الفعل وهنا قال استدعاء - 00:59:58

الترک هنا قال استدعاء الفعل هنا قال استدعاء الترک. يعني طلب الترک بالقول نفس العبارة ممن هو دونه على سبيل الوجوب. نفس
الكلام اللي قلناه هناك نعيده هنا نعم ثم قال ويدل على فساد المنهي عنه. المصنف اطلق - 01:00:14
يعني كل ما نهى عنه فهو فاسد كل ما نهى عنه طبعا هو ويدل على التحرير. ويدل على على التحرير ايضا يدل على التحرير الاصل
اذا دلت القرينة ان المقصود به غير غير التحرير - 01:00:34

المقصود الكراهة ها اذا مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يأخذ بشماله هذا نهى عن الاخذ لكن المقصود به الكراهة وهكذا لكن
هل يدل على الفساد؟ لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض - 01:00:51
طيب والنائم على بيع بعض يعني شخص باع على شخص دعى عليه قلبي كم هذا الكتاب؟ قال بعشرة ريالات قال بعتك بعشرة
فيأتي شخص اخر ويقول انا ابيع كتاب بتسعه ريالات - 01:01:12

الان دخل في النهي يحرم وهل هذا يصح لو قبل منه او لا يصح يدل على فساد المنهي عنه. يفسد وهكذا مع ان من العلماء من فصل
في ذلك تفصيلا وفرق بين ما توجه النهي على على ذات الشيء او على - 01:01:32
شرطه او على ركته يعني مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. هل لو صلى
بعد العصر نافلة صلاته صحيحة ام غير صحيحة - 01:01:56

يقول المصنف فاسدا وقت النهي هذا لان النهي موجه الى ذات الصلاة. بخلاف ذوات الاسباب تحية المسجد على الصحيح. حدثت
سبب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين - 01:02:11
نعم قال وترد صيغة الامر والمراد به الاباحة او التهديد او التسوية او التكوين. هذه اللي مرة انا ذكرناها قد لا ترد يقصد بها الامر ولن
نذهب قد ترد الاباحة ها مثل قوله فاصطادوا - 01:02:29

هذا مقصود الاباحة او التهديد اعملوا ما شئتم يعني اباحة ان يفعل الانسان ما يشاء ليس المقصود الاشاعة المقصود به التهديد يعني
سنحازيكم على ما تفعلون قوله اصبروا او لا تصبروا تسوية سواء سواء عليكم - 01:02:48
يعني لا ان صبرتم هل تفرج لكم يعني الكفار في النار؟ اذا صبروا تفرج لهم لا بينما قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الصبر انما
النصر مع الصبر هنا - 01:03:07

وانما وقوله عز وجل ان مع العسر يسرا فان مع العسر يسرا. ان مع العسر يسرا هذا يدل على انه ايش بعده فرج لكن الكفار قال
اصبروا او لا تصبروا سواء عليكم - 01:03:19

يعني لو صبرتم ما في فرج هذا المقصود به التسوية. كذلك التكوين كانوا قردة الله امره هذا امر كوني. يقول الله للشيء كن فيكون
نعم قال واما العام الان هذا القسم الثالث من اقسام ايش - 01:03:33
الاصول الفقه ما ذكر اقسام اصول الفقه. الامر اقسام الكلام ثم الامر والنهي ثم العام والخاص. نعم - 01:03:52